

كراسة استثمار الأرض الواقعه على طريق الملك عبدالعزيز جنوبي بدبى المصانع

| الصفحة | المحتويات | م |
|--------|---|----|
| 3 | عن شركة سِنَامْ نِجَاد للتنمية | 1 |
| 4 | ملخص عن الفرصة الاستثمارية | 2 |
| 5 | طريقة التقديم | 3 |
| 6 | قائمة تدقيق لمقدمي العروض للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة | 4 |
| 8 | قائمة المطالبات | 5 |
| 9 | الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة | 6 |
| 10 | المقدمة ووصف العقار | 7 |
| 12 | إجراءات العروض | 8 |
| 15 | تقييم العروض | 9 |
| 17 | واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء | 10 |
| 18 | ما يحق للشركة والمستثمر | 11 |
| 19 | الترسية والتعاقد وتسليم العقار | 12 |
| 21 | الاشتراطات العامة | 13 |
| 28 | الاشتراطات الخاصة | 14 |
| 29 | الاشتراطات الفنية | 15 |
| 30 | الغرامات والجزاءات | 16 |
| 31 | المرفقات | 17 |

شركة سهام نجد للتنمية

الذراع التنموي والاستثماري لأمانة منطقة القصيم والممكן الاستراتيجي للشراكات مع القطاع الخاص لارتفاع مستوى الخدمات البلدية والمساهمة في تحسين جودة الحياة بمنطقة القصيم.

الرسالة

تحقيق تنمية شاملة ومستدامة من خلال إقامة شراكات استراتيجية مع القطاع الخاص لاستثمار الأصول العقارية وتطوير جودة الخدمات البلدية.

الرؤية

الريادة في مشاريع التنمية المحلية المستدامة وتقديم خدمات بلدية متميزة لرفاهية المجتمع المحلي.

الركائز الاستراتيجية

الشراكات الاستراتيجية

جودة الخدمات البلدية

الاستدامة المالية

التنمية المحلية الشاملة

ما يميزنا

التنوع الاستثماري

نسعى إلى تنويع محفظة استثماراتنا من خلال دعم مشاريع تنموية في مختلف القطاعات مثل السياحة، التعليم، الترفيه، البنية التحتية والخدمات اللوجستية.

الرؤية الاستراتيجية

تبني رؤية طموحة تهدف إلى تحقيق التنمية الشاملة وتعزيز الاستثمارات في منطقة القصيم.

التركيز على التنمية المستدامة

نولي اهتماماً كبيراً بالتنمية المستدامة وتنفيذ مشاريع تهدف إلى تحسين جودة الحياة والبيئة في المنطقة.

الشراكات النوعية

نعمل على بناء شراكات استراتيجية نوعية مع القطاع الخاص والجهات الحكومية لتعزيز الاستثمارات وتعزيز التنمية المستدامة في المنطقة.


تخصيص الأصول

نقدم فرطاً للشركات الخاصة للتخصيص الأصول العامة في إطار عقود شراكة استراتيجية، مما يعزز التعاون والتفاعل بين القطاعين العام والخاص في تحقيق الأهداف التنموية.

تسهيل الإجراءات


نعمل على تبسيط وتسهيل الإجراءات المتعلقة بالتعاون مع القطاع الخاص، مما يسهل على الشركات والمؤسسات الخاصة الانخراط في مشاريع التطوير والاستثمار في المنطقة.

فرصة استثمارية - بدبي المصانع



المدينة الصناعية

1.2 كيلو متر



الاحداثية

44.025575, 26.246832



المساحة الأرض

$40,574.09 m^2$

- طول محور الأرض على طريق الملك عبد العزيز 189 متر.
- قرب الموقع من المدينة الصناعية.
- الموقع على طريق رئيسي شرياني يتيح سهولة الوصول للمشروع.

طريقة التقديم

تهيب شركة سنام نجد للتنمية الراغبين بدخول المنافسة وشراء كراسة الشروط والمواصفات إرسال بريد إلكتروني

info@sn.com.sa

يفيد برغبتهم بشراء الكراسة لدخول المنافسة ، لاسترداد قيمة الكراسة بأي حال من الأحوال ، سواء في حالة تقديم العرض أو عدم تقديمه ، أو الفوز بالمنافسة أو عدم الفوز بها ، وبإتمام عملية شراء الكراسة يعد المتقدم مقرًّاً وموافقاً على هذا الشرط ، وليس له الحق في المطالبة بإسترداد القيمة أو جزء منها تحت أي ظرف .

أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

يلتزم المستثمر بتسليم العروض وجميع ما يتعلق بالمنافسة داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر بداخله ظرفين مفصلين مختومين بالشمع لأحمر (العرض الفني) و (العرض المالي) ويكتب على الظرف من الخارج إسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة وذلك على العنوان المذكور في هذه الكراسة ، على أن يقوم المستثمر بمراجعة نهاية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقا أو مختوما إذا كان ذلك مطلوباً.

| المستند | هل موقّع؟ | هل مرفق؟ | م |
|---|-----------|----------|---|
| نموذج العطاء، موقّع من مقدم العطاء، موضح به السعر مع إثبات تاريخ توقيع التوقيع ويطبع على الأوراق الرسمية للمستثمر، ويتم تقديم جدول القيمة الإيجارية ل كامل مدة العقد شامل نسبة الزيادة الدورية كل ٥ سنوات. | | | ١ |
| أصل خطاب الضمان البنكي من أحد البنوك المعتمدة لدى البنك المركزي السعودي وأن يكون بقيمة لا تقل عن ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي وساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف. | | | ٢ |
| ملف العرض الفني ويحتوي على | | | |
| كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها (النموذج الملحة)، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه. | | | ٣ |
| ملف الشركة يتضمن سابقة الأعمال في نفس المجال. | | | ٤ |
| دراسة جدوى المشروع موضح فيها التكاليف والإيرادات المتوقعة من المشروع. | | | ٥ |
| توكيل (تفويض) رسمي موثقا من الغرفة التجارية أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العرض ومرافقته شخص غير المستثمر ويجب إرفاق ما يثبت أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العرض ومرافقته لديه الصلاحيّة للتوقيع نيابة عن الشركة. | | | ٦ |
| صورة إثبات العنوان الوطني. | | | ٧ |

| | | | |
|--|--|---|----|
| | | سجل تجاري مع إرفاق الأنشطة التجارية المسموح بها في السجل، وصورة من شهادات التراخيص الازمة لمزاولة نشاط الأنشطة التجارية ومثل هذه المشروعات. | 8 |
| | | التقرير الفني والبرنامج الزمني المقترن لإدارة وتشغيل وصيانة المشروع. | 9 |
| | | صورة من شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول. | 10 |
| | | الرقم الضريبي للمنشأة. | 11 |

ملحوظة: يستبعد أي عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان البنكي، أو تكون قيمة الضمان أقل من (25%) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدمًا بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من (90) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

| | |
|--|-----------------|
| هو المشروع المراد إنشاؤه وتشغيله وصيانته من قبل المستثمر | المشروع |
| هو أرض تحددها الشركة والتي يقام عليها النشاط المحدد لها. | الموقع |
| وزارة البلديات والإسكان | الوزارة |
| أمانة القصيم | الأمانة |
| شركة سما' نجد للتنمية | الشركة |
| هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات | مقدم العطاء |
| هو الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة أنواع النشاط التجاري والاستثماري بموجب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة. | المستثمر |
| أسلوب يهدف إلى الوصول لأفضل عرض عن خلال التنافس بين المستثمرين إلى تحقيق مستهدفات الشركة . | المنافسة العامة |
| كراسة الشروط والمواصفات | الكراسة |

| ال التاريخ | كيفية تحديد التاريـخ | البيـان |
|------------|--|---|
| | التاريـخ الذي تم فيه النشر | تاريـخ الإعلـان |
| | كما هو محدد على بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص" مع مراعاة التمدـيد | آخر ميعـاد لتقديـم العطـاءات |
| | تحددـه الشـركة | موعد فـتح المـظاريف |
| | تحددـه الشـركة | إعلـان نـتيـجة المـنافـسة |
| | تحددـه الشـركة | موعد الإـخـطار بـالـترـسيـة |
| | خلال خـمسـة عـشـر يـوـماً من تـارـيخ إـشعـار الشـرـكـة للـمـسـتـثـمر بـمـرـاجـعـتـها، فـإـن لـم يـرـاجـع يـرـسـل لـه إـشعـارـاـتـيـ، وـيـعـطـي مـهـلـة إـضـافـيـة خـمـسـة عـشـر يـوـماً. | تـارـيخ توـقيـع العـقـد لـمـن تـرـسـوـ عـلـيـه المـنـافـسـة |
| | خلال شـهـر من توـقيـع العـقـد | تـارـيخ تـسـلـيم العـقـار |
| | من تـارـيخ تـسـلـيم العـقـار بمـوجـب مـدـضـر تـسـلـيم موـقـعـ من الشـرـكـة وـالـمـسـتـثـمر، وـإـذـا لـم يـتم توـقيـع المـسـتـثـمر عـلـى مـدـضـر تـسـلـيم العـقـار يـتـم إـشعـارـه خـطـيـاً وـتـحـسـبـ بـداـيـة سـرـيـان مـدـة العـقـد من تـارـيخ إـشعـارـ. | بـداـيـة سـرـيـان مـدـة العـقـد |
| | تسـدـد أـجـرـة السـنـة الأولى وـالـثـانـيـة مـقـدـمـا عـنـد توـقيـعـ العـقـد ، أـمـا أـجـرـات السـنـوات التـالـيـة فـيـتـم سـدـادـهـا فـيـ بـداـيـة كلـ سـنـة إـيجـارـيـة وـبـعـد أـقصـىـ عـشـرـة أـيـامـ عنـ بـداـيـة السـنـة إـيجـارـيـة | موـعـد سـدـاد أـجـرـة السـنـوية |

١. مقدمة

تأسست شركة سنام نجد للتنمية في نوفمبر ٢٠٢٢م، وهي شركة مملوكة بالكامل لأمانة منطقة القصيم وفقاً لضوابط تأسيس الشركات التي تملكها الأمانات والبلديات الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٧) وتاريخ ١٤٣٣/٩/١١هـ وتعديلاته، حيث تعد شركة سنام نجد للتنمية الذراع التنموي والاستثماري لأمانة منطقة القصيم والممكّن الاستراتيجي للشراكات مع القطاع الخاص لارتفاع مستوى الخدمات البلدية والمساهمة في تحسين جودة الحياة بمنطقة القصيم.

انطلاقاً من إيمان شركة سنام نجد للتنمية بدورها التنموي والاستثماري، وحرصاً منها على توفير خدمات عالية الجودة لسكان وأهالي منطقة القصيم وزوارها، أعلنت الشركة عن طرح عام للمستثمرين المؤهلين لتأجير قطعة أرض بمساحة إجمالية قدرها (40,574 متر مربع) حيث تهدف الشركة من خلال هذا المشروع إلى إستثمار الأرض الواقعة على طريق الملك عبدالعزيز، وذلك وفقاً لأعلى المعايير المحلية والعالمية التي تساهمن في تحقيق الارتفاع بجودة الحياة. وتهيب شركة سنام نجد للتنمية بالمستثمرين القراءة المتأنيّة والدقائق للكراسة للتعرّف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق لشركة سنام نجد أهدافها.

وترحب شركة سنام نجد للتنمية والتطوير بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

- من خلال الإيميل info@sn.com.sa

- أو عن طريق الجوال أو الواتس اب [0533937111](tel:0533937111)

- أو من خلال بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص"

٢. وصف الموقع

| الحي | المصانع | الطريق | طريق الملك عبدالعزيز |
|---|----------------------------------|------------|----------------------|
| القطع | 1 | رقم المخطط | ق/ب/ 8108 |
| النشاط | موقع استثماري متعدد الاستخدامات | | |
| نوع الموقع | ارض | المساحة | 40,574 متر مربع |
| الارتفاعات المطلوبة | حسب النظام المعتمد به في المنطقة | | |
| الارتفاعات المسموح بها | حسب النظام المعتمد به في المنطقة | | |
| نسبة التغطية | حسب النظام المعتمد به في المنطقة | | |
| بطاقة وصف الموقع والرفع المساحي مرفقان بالبند رقم (٣/١) | | | |

معاينة الموقع على الطبيعة:

- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي وأن يقوم بدراسة وافية و شاملة وتصور كامل عن الموقع والعناصر بما يتواافق مع الاشتراطات البلدية.
- على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة.

بيانات أخرى:

- لا يؤثر وجود اشغالات على الموقع من عدمه في تنفيذ أعمال الإنشاءات المشروع بل يجب على المستثمر معالجة تلك الأشغالات قبل البدء بتنفيذ المشروع وتمهيد وتسويه الموقع على حسابه الخاص والشركة غير ملزمة بذلك
- يلتزم المستثمر باعتماد التصميمات المعمارية والإنسانية للمشروع وكامل مرفقاته من الشركة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
- يلتزم المستثمر بعمل التصاريح الالزمة من المديرية العامة للدفاع المدني والأمانة والجهات ذات العلاقة قبل البدء في التنفيذ.
- يلتزم المستثمر بتوزيع الموقع العام للمشروع على أن يكون ذلك وفق أعلى المعايير التخطيطية ومناسبة جميع مكونات المشروع وملائمتها مع بعضها البعض

٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

١/١ من يحق له دخول المنافسة:

- ١ / ١ / ٣ يحق للمؤسسات والشركات المرخص لهم الدخول في هذه المنافسة، ويحق للشركة استبعاد المستثمر الذي يثبت تعثره في مشروع استثماري بحكم أو قرار نهائي صادرين من جهة قضائية، لمدة (ستين) من تاريخ الحكم أو القرار.
- ٢ / ١ / ٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ كراسة الشروط والمواصفات :

- ١ / ٢ / ٣ قيمة كراسة الشروط والمواصفات تحدد بمبلغ وقدره (3000) ريال ، يسدد عند طلب شراء الكراسة لدخول المنافسة، **يتم تحويل المبلغ على حساب شركة سنام نجد للتنمية في البنك السعودي الفرنسي SA82550000000R1084800214**

- ٢ / ٢ / ٣ تعتبر هذه القيمة نظير الحصول على الوثائق والمستندات المرتبطة بالمنافسة والإطلاع عليها.
- ٣ / ٢ / ٣ لاتسترد قيمة الكراسة بأي حال من الأحوال ، سواء في حال تقديم العرض أو عدم تقديمه ، أو الفوز بالمنافسة أو عدم الفوز بها ، وبإتمام عملية شراء الكراسة ، يعد المتقدم مقرًاً وموافقاً على هذا الشرط ، وليس له الحق في المطالبة بإسترداد أو جزء منها تحت أي ظرف .

٣/٣ لغة العطاء:

- ١ / ٣ / ٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلي مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء وجميع مرافقاته، وبياناته ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

- ٢ / ٣ / ٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى غير العربية يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٤/٤ مكان تقديم العطاءات:

تقديم العروض على النماذج الأصلية المستلمة من الشركة والمختومة بختامها داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر بداخله ظرفين منفصلين (العرض الفني) و (العرض المالي) ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، بحيث يتم تسليمها باليد للشركة أو من خلال ارسالها على البريد الإلكتروني التالي info@sn.com.sa تكون الملفات بصيغة PDF فقط شريطة أن تكون في مجلدين مجلد للعرض الفني وأخر للعرض المالي داخل ملف مضغوط بصيغة ZIP.

١ / ٤ / ٣ على المستثمر إستيفاء نموذج العرض المرفق بالدقة الازمة ، والإلتزام التام بما تفرض به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاته.

٢ / ٤ / ٣ يجب ترقيم صفحات العرض ومرافقاته والتوقع عليها من المستثمر نفسه ، أو الشخص المفوض من قبله وإذا قدم العرض من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية أو مصحوبا بوكالة شرعية.

٥/٥ موعد تقديم العروض :

يجب أن تقدم العطاءات حسب الموعود المحدد بالإعلان .

٦/٦ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

١ / ٦ / ٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات ولا يجوز له إجراء أي تعديل أو إبداء تحفظ عليها أو القيام بشطب بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها ويستبعد الطرف المخالف لذلك.

٢ / ٦ / ٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروفاً) بالريال السعودي.

٣ / ٦ / ٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحرروف والأرقام، والتوقع عليه.

٧/٧ مدة سريان لعرض المالي :

مدة سريان العرض المالي (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللشركة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٨/ الضمان:

- ١ / ٨ / ٣ يجب أن يقدم ضمان بنكي مع العرض بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الشركة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.
- ٢ / ٨ / ٣ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٩/ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البث في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجرة السنة الأولى والسنة الثانية وتوقيع العقد.

١٠/ مستندات العطاء:

- يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:-
- ١ / ١٠ / ٣ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، مع إثبات تاريخ التوقيع.
 - ٢ / ١٠ / ٣ كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها (النموذج الملحة) ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.
 - ٣ / ١٠ / ٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
 - ٤ / ١٠ / ٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
 - ٥ / ١٠ / ٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (طبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).
 - ٦ / ١٠ / ٣ صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول إذا كان المستثمر شركة أو مؤسسة.
 - ٧ / ١٠ / ٣ صورة من شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول إذا كان المستثمر شركة أو مؤسسة.
 - ٨ / ١٠ / ٣ صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وانها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت أنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.
 - ٩ / ١٠ / ٣ نسخة من شهادة الالتزام بالسعودية.
 - ١٠ / ١٠ / ٣ الرقم الضريبي للمنشأة

١١ / ١٠ / ٣ دراسة جدوى المشروع موضح فيها التكاليف والإيرادات المتوقعة من المشروع.

٤. تقييم العروض

٤/١ تقييم الالتزام بشروط العرض

١ / ١ سوف تقوم الشركة بالفحص والتدقيق على كل عرض للتأكد من إكماله وإستيفائه بجميع المتطلبات الواردة في وثائق الطرح ويتسبعد العرض الذي لم يستوفى الوثائق والطلبات.

٢ / ١ كل عرض يجب أن يجتاز مرحلة تقييم الالتزام بالمعايير والشروط.
٣ / ٤ تستمر العروض التي اجتازت مرحلة تقييم الالتزام فقط إلى عملية التقييم اللاحقة.

٤ / ١ يحق للشركة ووفق تقديرها الخاص طلب معلومات مكملة أو وثائق من مقدم العرض.

٥ / ١ شرط اجتياز العرض الفني للانتقال إلى العرض المالي.

٤/٢ معايير تقييم العروض

١ / ٢ يجب أن يحتوي العرض المقدم من قبل المستثمر على جميع المعلومات وفقاً لما ورد في طلب تقديم العروض وسوف يتم تقييمها وفقاً للمعايير المحددة مسبقاً.

٢ / ٢ تتحقق شركة سنام نجد للتنمية بحق الحكم على كافة العروض المقدم وتقييمها ورفضها كما ستنتظر لجنة تقييم متخصصة في العروض.

٤/٣ التقييم الفني

١ / ٣ ستقوم الشركة بفحص ودراسة كل عرض لتحديد إلى أي مدى أثبتت مقدم العرض قدرته على الالتزام بالمواصفات المنصوص عليها في دعوة العرض والإبتكار وتنفيذ متطلبات الموقع.

٢ / ٣ تقوم الشركة بفتح العرض الفني أولاً لدراسته وفقاً لجدول عناصر التقييم الفني المحددة ، والواردة في الصفحة التالية . وذلك لتأهيل المستثمرين الذين تنطبق عليهم الشروط ، ولا يعتبر المستثمر مؤهلاً مالم يحصل على (٧٠٪) من الدرجات على الأقل ، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المؤهلين فنياً فقط.

٤/٤ جدول عناصر التقييم الفني

| جدول عناصر التقييم لمقدمي العطاءات | | | |
|---|--------|--|---|
| المعيار الرئيسي | الدرجة | المعيار الفرعي | |
| خبرة المستثمر وأهليته وقدرته المالية | 45 | عدد المشاريع المماثلة التينفذها المستثمر في نفس مجال العقد. | 1 |
| | | إجمالي قيمة المشاريع التينفذها المستثمر. | |
| | | القدرة المالية للشركة. مع توضيح القدرة المالية للشركة وارفاق القوائم المالية الخاصة بالشركة. | |
| المعايير الفنية | 40 | دراسة الدجوى للمشروع وتحليل الموقع، مع توضيح الخطة الزمنية لإنشاء -آلية العمل - الخدمات اللوجستية - تحليل الموقع -آلية التوريد - التحليل المالي | 2 |
| | | هيكل الشركة والعاملين، مع إرفاق نسخة من الهيكل التنظيمي وقائمة العاملين بالشركة وتكون نسخة حديثة من التأمينات الاجتماعية وقائمة مقيم للشركة الصادرة من المديرية العامة للجوازات. | |
| | | الفكرة التصميمية للمشروع، مع تقديم مخطط مقترن للفكرة لإنشاء المشروع - 3D Model | |
| خطة المشروع | 15 | الخدمات المقترن تقديمها بالمشروع، مع تقديم مقترن يوضح كافة الخدمات التي سيقوم المستثمر بإنشائهما داخل المشروع من خدمات (لوجستية - ترفيهية - خدمية). | 3 |
| | | خطة المستثمر للمشروع ومتطلباته والتكنولوجيا المستخدمة للمشروع، مع تقديم خطة إدارة المشروع تشمل على خطة إدارة الموقع - ضبط الجودة - الجدول الزمني - خطة التشغيل. | |
| يعتبر المستثمر مؤهلاً إذا حصل على نسبة (70%) وهو ما يعادل (70) درجة من مجموع الدرجات) | | | |

٥. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء ١ / دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على مقدم العطاء دراسة بنود دراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض المالي وفقاً لما تضمنه هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للشركة في استبعاد العطاء المقدم.

٢ / الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على مقدم العطاء الاستفسار من الشركة خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمها لعطاها، وستقوم الشركة بالرد على الاستفسارات لكل من اشتري الكراسة، ولن يعول على أي استفسارات أو إجابات شفوية.

٣ / معاينة الموقع:

على المستثمر قبل تقديم عرضه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافيه للجهالة والتأكد من صلاحيته البيئية لتنفيذ المشروع، وفق حدوده المعتمده ، وأن يعرف يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائد ، ويعتبر المستثمر قد أستوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعرضه ، بحيث لا يتحقق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأيّه جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

٦. ما يحق للشركة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١ / ٦ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للشركة إلغاء المنافسة بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك . ويحق لها إضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل انتهاء تاريخ تقديم العروض ، على أن تعتبر أيه إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط ولمزما لجميع المتنافسين.

٢ / ٦ تمديد المنافسة

يحق للشركة تمديد المنافسة إذا مادعت الضرورة إلى ذلك ، وإذا تقرر ذلك فإن الشركة ستختار جميع مقدمي العروض بالتمديد

٣ / ٦ تعديل العرض:

لا يجوز لمقدم العرض إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٤ / ٦ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبة حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصدوباً بوكالة شرعية أو تفویض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية لا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٥ / ٦ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الشركة.

٧. الترسية والتعاقد وتسليم الموقف

٧/١ الترسية والتعاقد:

١ / ١ / ٧
بعد أن تستكمل الشركة إجراءاتها تقدم العروض لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية أو الإلغاء أو المفاوضة.

٢ / ١ / ٧
يتم إخبار من رست عليه المنافسة لمراجعة الشركة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخبار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخبار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الشركة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٣ / ١ / ٧
يجوز للشركة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العرض الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة إن لم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٤ / ١ / ٧
يجوز للشركة التفاوض مع أصحاب العروض الأعلى إذا تساوى عرضان أو أكثر وكانا أعلى العروض، أو إذا اقتربن أعلى العروض بتحفظ أو تحفظات، أو إذا كانت العروض غير مناسبة مالياً.

٥ / ١ / ٧
يجوز للشركة التوصية بإلغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الآتية بيانها:

الأولى: إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف بالعقار.

الثانية: إذا تبين للشركة أن جميع العروض المقدمة غير مناسبة.

الثالثة: إذا لم يتوصل إلى نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.

٦ / ١ / ٧
في حالة طرأ بعد الترسية أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع وكان العائق بسبب الشركة وثبت ذلك نظاماً فإن على الشركة إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافسة أو العقد وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد ونسبة اهلاك المبني ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية عن تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية الخاص بوجود عوائق تحول دون تنفيذ العقد أو المشروع وعلى المستثمر أن يقبل بذلك.

٧/٢ تسليم الموقع:

١ / ٢ / ٧ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقعاً من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الشركة يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٢ / ٢ / ٧ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم الشركة بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٧/٣ فترة التوقف :

إعلان الشركة عن فترة التوقف - تحددها الشركة بحيث لا تقل عن ٥ أيام ولا تزيد عن ١٠ أيام وذلك بعد صدور قرار الترسية والإعلان عنه ، ولا يتم اعتماد الترسية أو توقيع العقد خلال هذه الفترة حتى يتمكن المتنافسين من التظلم من قرار الترسية ولا يجوز قبول أي تظلم بعد إنتهاء هذه الفترة .

٨. الاشتراطات العامة

١ / ٨ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات (كهرباء، مياه، صرف صحي، هاتف وغيرها) للموقع على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء والماء والصرف الصحي وكافة الخدمات الأخرى، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الجهات ذات العلاقة.

٢ / ٨ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للشركة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل الخاصة للمشروع وكامل الخدمات بالموقع وفقاً للمخططات والمواصفات المعتمدة من الجهة التابع لها المشروع والمدة المحددة، مع ضرورةأخذ الموافقات الخطية المسбقة من قبل الشركة على كافة أعمال إنشاءات والتصاميم.

٣ / ٨ الحصول على الموافقات والترخيص من الشركة والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الشركة وكافة الجهات الأخرى ذات العلاقة ، مع تحمل أتعابها أن وجدت كما يجب أن تكون جميع التصاميم والمواصفات معتمدة من الشركة قبل البدء بالتنفيذ .

٤ / ٨ تنفيذ الأعمال:

١ / ٤ / ٨ يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة.

٢ / ٤ / ٨ يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها. مع ضرورة إلزام المقاول بشهادة تأمين ضد العيوب الخفية التي قد تظهر في المباني وإنشاءات الهيكلية بعد استخدامها، وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٩) وتاريخ ٢٠١٤هـ، وتقديم صورة طبق الأصل من الشهادة للأمانة.

٥ / ٨ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ لكامل الموقع إلى مكتب هندي استشاري مرخص له بمزاولة المهنة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين يكون من واجباته:

١. الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
٢. مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الشركة بأي ملاحظات يكون موجوداً بها والمقترنات الخاصة بمعالجة الملاحظات.
٣. المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
٤. توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعده على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
٥. التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
٦. دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات الالزمة لحلها.
٧. إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تسبب في أي زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتمأخذ موافقة الشركة عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتمأخذ موافقة الشركة على الزيادة، وخذم الوفر على المقاول.

٦ / ٨ حق الشركة في الإشراف على التنفيذ :

- ١ / ٦ / ٨ للشركة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة من الشركة والترخيص من الجهات ذات العلاقة.
- ٢ / ٦ / ٨ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الجهات التنظيمية فيما يتعلق بأي توجيهات تتعلق بمعالجة أي قصور ملحوظ في التشغيل أو الصيانة ، كما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات ، أو اللوائح والتعاميم
- ٣ / ٦ / ٨ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الشركة، وفي حالة الموافقة يتعمّن على المستثمر أن يقدم للشركة مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٤ / ٦ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء للمشروع بإشعار الشركة، ليقوم مهندس الشركة بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط والمخططات المعتمدة من الشركة والجهات ذات العلاقة.

٥ / ٦ يكون للشركة الحق الكامل في التفتيش على الموقع في أي وقت خلال مدة العقد، وذلك بهدف متابعة الأنشطة التي يمارسها المستثمر للتأكد من مدى التزامه بتنفيذ بنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات واللوائح، كما يلتزم المستثمر بالسماح للشخص المفوض من الشركة أو الجهات الحكومية الأخرى بالدخول والتفتيش على المنشآت.

٦ / ٦ / ٨ بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والإستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى الشركة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يقران فيه عن مسؤوليتهما عن تنفيذ المبني ومطابقتها للمواصفات.

٧ / ٨ استخدام الموقع للغرض المخصص له:

لا يجوز استخدام العقار لغير النشاط الذي تم توقيع العقد من أجله وفق التصاميم التي تمت الموافقة عليها من قبل الشركة، وفي حالة رغبة المستثمر تغيير النشاط بسبب تغير أوضاع السوق، وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط. فيعاد تقدير قيمة الاستثمار من قبل الشركة، وفي حال قبول المستثمر لقيمة الاستثمار الجديدة، يتمأخذ موافقة صاحب الصلاحيّة قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغيير النشاط.

٨ / ٨ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الشركة، والتي يتحقق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، وفي حال تمت موافقة الشركة بالتأجير على الغير يلتزم المستثمر بأن يقوم بإبرام عقد إيجار مع المستأجر من الباطن وفقاً لاشتراطات المحددة بكراسة الشروط والمواصفات، وعليه تزود الشركة بنسخة من تلك العقود على أن يظل المستثمر الأصلي هو المسؤول أمام الطرف الأول عن مخالفة نصوص العقد، وفي جميع الأحوال تنتهي العقود المبرمة بين المستثمر والمستأجرين من الباطن بانتهاء العقد الأصلي بين المستثمر والشركة.

٩ / ٨ موعد سداد الأجرة السنوية:

- ١ / ٩ / ٨ تسدد أجرة السنة الأولى والستة الثانية مقدماً عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية، في حالة عدم التزام المستثمر بالسداد يتم اتخاذ الاجراءات النظامية ضده.
- ٢ / ٩ / ٨ يلتزم المستثمر بزيادة نسبة العائد السنوي بنسبة (١٠٪) من الإيجار السنوي كل (٥) سنوات ويحسب على قيمة آخر إيجار للفترة التي تسبقها.

١٠ / ٨ ضريبة القيمة المضافة :

يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة للشركة محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية ، على أن يكون سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي ، وفي حال التأخير في سدادها يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.

١١ / ٨ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١ / ١١ / ٨ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الازمة لمنع وقوع أضرار أو دوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٢ / ١١ / ٨ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٣ / ١١ / ٨ يكون المستثمر مسؤولاً مسئولاً كاملاً عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياجات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحدة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس للأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.
- ٤ / ١١ / ٨ وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحرائق.
- ٥ / ١١ / ٨ وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.
- ٦ / ١١ / ٨ توفير طفایات الحریق بالعدد والحجم المناسبین حسب تعليمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة توضح تاريخ الصلاحیة ومواعید إجراء الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مراافق المباني وتجهیزاتها.

٧ / ١١ / ٨ عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع فمارات المشاة وغيرها أو المجاورين، وإرجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال.

٨ / ١١ / ٨ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٦/٥) وتاريخ ٢٠١٤/٥/١٣ اهـ وتعديلاته.

٩ / ١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للشركة إلغاء العقد للمصلحة العامة أو لدواعي التخطيط، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٠ / ١٣ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للشركة بعد انتهاء مدة العقد:

١ / ١٣ / ٨ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الشركة بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك، والتدفظ على ما به دون أدنى مسؤولية على الشركة.

٢ / ١٣ / ٨ بعد انتهاء مدة العقد ستؤول ملكية الموقع وجميع المنشآت المقاومة عليه إلى الشركة وأية إضافات أو تحسينات سيقوم المستثمر بإضافتها بعد اعتماد الشركة ستؤول ملكيتها للأمانة، كما يلتزم المستثمر بتسليم الموقع للأمانة بحالة جيدة وفي حال وجود ملاحظات للأمانة ومن يمثلها في ذلك حق تكليف المستثمر بإجراء الإصلاحات الازمة والإ قامت بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على أن يتحمل المستثمر نفقة تلك الإصلاحات.

٣ / ١٣ / ٨ يحق للشركة مطالبة المستثمر بالبقاء بالموقع محل العقد لحين انتهاء من إعادة التقييم على ألا تزيد مدة التمديد عن سنة.

٤ / ١٣ / ٨ في حال تم طرح الموقع ستقوم الشركة بإشعار المستثمر بالمنافسة الخاصة بالمشروع.

١٤ / ٨ فسخ العقد:

يحق للشركة فسخ العقد مع بقاء حق الشركة في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

- ١ / ١٤ / ٨ إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها عالم يتقدم المستثمر للشركة بمبررات معتبرة مرفق بها جدول زمني لإنتهاء إنشاء المشروع وتوافق عليه الشركة وعلى أن تكون تلك الفترة الجديدة مدفوعة الأجر، وفي حالة عدم الالتزام بها من قبل المستثمر فيتم فسخ العقد من قبل الشركة.
- ٢ / ١٤ / ٨ إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الشركة، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإإنذار.
- ٣ / ١٤ / ٨ إذا أخل المستثمر بأي من أحكام العقد أو الشروط والمواصفات الواردة بالكراسة أو الشروط والمواصفات الصادرة من الجهات ذات العلاقة والمتعلقة بنشاط المنافسة ولم يتجاوزب مع الشركة لتصحيح الوضع خلال (٣٠) ثلاثة أيام من تاريخ إخطاره بالإإنذار.
- ٤ / ١٤ / ٨ إذا تأخر في تسديد الأجرة في بداية السنة التعاقدية.
- ٥ / ١٤ / ٨ إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الشركة للحصول على العقد.
- ٦ / ١٤ / ٨ إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.
- ٧ / ١٤ / ٨ إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

٨ / ١٥ أحكام عامة:

- ٨ / ١٥ / ١ جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للشركة بمجرد تقديمها.
- ٨ / ١٥ / ٢ ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى الشركة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٨ / ١٥ / ٣ تخضع هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة على وجه خاص:
٨ / ١٥ / ٣ / ١ لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ٠٢/٠٢/١٤٤٢هـ، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٠٤٥٢) في ١٢/٠٣/١٤٤٣هـ المبلغ به القواعد التنفيذية لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٤٤٠٩٠٥٨٠٤) وتاريخ ٢٦/١١/١٤٤٤هـ وما يستجد عليه من تعديلات خلال كامل مدة العقد.
- ٨ / ١٥ / ٣ / ٢ نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية، والدليل المبسط لمعايير الوصول الشامل للمنشآت، والأنظمة واللوائح التنفيذية واللوائح الفنية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقييسes وجودة، وكافة الأنظمة واللوائح والاشتراطات والقواعد والأدلة المتعلقة بجميع الأنشطة المزمع إقامتها بالمشروع والصادرة من وزارة البلديات والإسكان والجهات ذات العلاقة.
- ٨ / ١٥ / ٤ يجب أن تكون جميع الخدمات بالموقع باسم المستثمر ويتم تسليمها للشركة بعد سداد كافة الفواتير المستحقة للجهات ذات العلاقة.

٩. الاشتراطات الخاصة

١٥ العقدة العقد:

- ١ / ١ / ٩ العقد (٢٥ سنة) (خمسة وعشرون سنة)، ويبدأ العقد اعتباراً من تاريخ حضور تسلم المستثمر للعقار، أو من تاريخ إرسال الإشعار في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على حضور تسلم العقار، وفي حال تأخر المستثمر عن التوقيع على حضور تسلم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد يتم إرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه.

٢ / ١ / ٩ تشمل مدة العقد فترة التجهيز وإنشاء وهي فترة زمنية من أصل مدة العقد غير مدفوعة الأجرة.

٣ / ١ / ٩ في حال رغب المستثمر بتمديد مدة العقد فعليه التقدم بطلب الشركة بذلك قبل إنتهاء مدة العقد بسنة على الأقل للنظر فيه، ويكون التمديد بنموذج المشاركة في الإيرادات بموجب ملحق عقد موقع بين الطرفين.

٢/٩ فترة التجهيز والإنشاء:

- ١ / ٢ / ٩
يمُنح المستثمر فترة (٠٪) من أصل مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة. وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه - في هذه الحالة - سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

٢ / ٢ / ٩
في حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة بها لتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٩/ النشاط الاستثماري المسموح به:

النشاط الإستثماري المسموح به هو حسب ماورد في العقد بين شركة سلام نجد للتنمية والمستثمر ولا يجوز للمستثمر استعمال الموضع في غير هذا النشاط.

٩/ دراسة التصميم:

يلتزم المستثمر بمراجعة التصميمات الهندسية والفنية بكامل تفاصيلها ، وإحاطة الشركة بالأخطاء الفنية المؤثرة على سلامة العمل بالموقع ، أو ما يجد من أخطاء في المواصفات أو المخططات فور اكتشافها .

٩/ مطالبات الأشخاص ذوي الإعاقة:

يراعى في تصميم المشروع متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لما تقرره الإشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة البلديات والإسكان.

١٠. الاشتراطات الفنية

كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر الالتزام بتطبيق جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاقه، وكذلك جميع اشتراطات البناء بدليل اشتراطات البناء في جميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع، والاشتراطات الفنية الواردة بكراسة الشروط والمواصفات، وكذلك الالتزام بجميع ما ورد باشتراطات المشروع وما يُستجد عليها من تعديلات مستقبلية.. ويجب مراعاة الاشتراطات التي تصدر عن الجهات ذات العلاقة، ومنها على سبيل المثال : اللوائح والاشتراطات الصادرة عن الجهات ذات العلاقة وفق الجدول التالي:

| الدليل أو الكود | م |
|--|---|
| إصدارات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس وجودة (SASO). | ١ |
| المعايير التخطيطية لخدمات العامة الإقليمية والمحلية ومستوياتها الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٣٧٨ وتاريخ ٢١/٤/١٤٣٧هـ | ٢ |
| المقاييس البيئية - مقاييس مستويات الضوضاء - الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة. | ٣ |
| الدليل الارشادي للوصول الشامل - مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة. | ٤ |
| اللوائح الصادرة عن وزارة البلديات والإسكان وتحديثاتها وملاقتها. | ٥ |
| الجهات المختصة ذات العلاقة (وزارة السياحة - المديرية العامة للدفاع المدني إلخ.....) | ٦ |
| نظام إجراءات التراخيص البلدية | ٧ |
| كود البناء السعودي وملاقه الآتية: | ٩ |
| <ul style="list-style-type: none"> • كود البناء السعودي اصدار (SBC-201) • (SBC 301-306) Saudi Construction Code • (SBC-401) Saudi Electrical Code • (SBC-501) Saudi Mechanical Code • (SBC-601) Saudi Energy Code • (SBC-701-702) Saudi Sanitary Code • (SBC-801) Saudi Fire Code | |

والتقيد بجميع اشتراطات الصادرة من الجهات ذات العلاقة

١١. الغرامات والجزاءات

في حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر فإنه سيكون ملزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٩٢) وتاريخ ٠٣/١٢/١٤٤٢هـ، والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٢٤٥٢٦ في ١٤٤٣هـ المبلغ به القواعد التنفيذية لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية ، وجدول المخالفات والجزاءات الصادرة عن وزارة البلديات والإسكان لعام ١٤٤٤هـ-٢٠٢٣م وما يُستجد عليه من تعليمات وقرارات ذات صلة.

١٢. المرفقات

١ / ١٢ نموذج تقديم العطاء لمنافسة

سعادة رئيس مجلس إدارة شركة سلام نجد للتنمية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم في منصة فرص المتضمن رغبكم المنافسة لاستثمار الأرض الواقعه على طريق الملك عبدالعزيز جنوبًا بحي المصانع، وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للدھالة، نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي:

| قيمة الأجرة السنوية (ريال) شامل ضريبة القيمة المضافة | |
|--|-------|
| كتابة | رقمًا |
| | |

**** قيمة الأجرة السنوية غير مغفية من ضريبة القيمة المضافة.**

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا ضمان بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي(غير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

| | | | | | | | | | |
|---------------------|--|-----------------------|--|--|--|--|--|--|--------------|
| اسم الشركة/ المؤسسة | | | | | | | | | |
| رقم السجل التجاري: | | | | | | | | | |
| | | بتاريخ: | | | | | | | مـاـدـرـمـن: |
| | | جـوـال: | | | | | | | هـاتـف: |
| | | الرمز البريدي: | | | | | | | صـبـ: |
| | | تـارـيـخـ التـقـديـمـ | | | | | | | فـاكـسـ: |
| | | | | | | | | | العـنـوانـ: |

..... التوقيع: الإسم:

٢ / ١٢ بطاقة وصف- الرفع المسادي للموقع
١ / ١٢ بطاقة وصف الموقع:



٣ / ١٢ محضر تسلیم موقع

النشاط: اسم المستأجر:

وصف الموقع:

المخطط رقم: ق/ب/8108

مساحة الموقع : ٤٥ (40,574) م²

القطع أرقام : ١

(إة رار)

حيث أجرت شركة سنام نجد للتنمية والتطوير على المستأجر
الموقع الموضح معلومات عنه أعلاه بغرض استخدامه في نشاط
بموجب عقد الإيجار المبرم معه.

عليه أقر أنا الموقع أدناه / بأنني قد استلمت
بموجب هذا المحضر الموقع المذكور في يوم بتاريخ/...../١٤٠٩
بعد أن قمت بمعاينة الموقع معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وأنني قبلته على
حالته في تاريخ استلامه وعلى ذلك أوقع .

شركة سنام نجد للتنمية

اعتماد:

المستأجر:

الاسم:

التوقيع:

٤ / ١٢ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- أطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- أطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة.
- ٣- عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافيه للجهالة.
- ٤- أنه يملك كل الصالحيات الازمة لتنفيذ نطاق العمل الوارد في الكراسة بشروطه

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :